

اصطلاحات الأصول

[252] فالضرب والاب موضوع ومتعلق غير مذكورين. ثالثها: كوجوب الزكوة في السائمة المستفاد منه عدمها في المعلوفة، فالموضوع أي الزكوة مذكور والمتعلق اعني المعلوفة غير مذكور. رابعها: كآية التأفيف للابوين بالنسبة إلى ضربهما، فالموضوع اعني الضرب غير مذكور والمتعلق اعني الابوين مذكور. الثاني: هل المفاهيم المذكورة كلها حجة أو ليس شيء منها بحجة، أو الموافق منها حجة دون المخالف، أو ان الشرط حجة دون غيره ; أو ان الغاية حجة دون غيرها وجوه يرجع إلى مطانها .
